[195] ويأتي ما يدل على الحكم الاخير في أحكام شهر رمضان (3). 9 - باب عدم جواز صوم الكفارة في السفر (13203) 1 - محمد بن الحسن باسناده عن علي بن الحسن بن فضال، عن علي بن أسباط، عن علاء بن رزين القلاء، عن محمد بن مسلم، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: سألته عن الظهار، عن الحرة والامة ؟ قال: نعم - إلى أن قال: - وإن ظاهر وهو مسافر أفطر حتى يقدم، وإن صام فأصاب ما لا يملك فليقض الذى ابتدأ فيه. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك (1)، ويأتي ما يدل عليه (2). 10 - باب عدم جواز صوم النذر في السفر ولا المرض إلا المعين سفر أو حضر أو صحة ومرضا ولو بالنية، وحكم قضاء ما يفوت من النذر في سفر ونحوه (13204) 1 - محمد بن الحسن الطوسي باسناده عن محمد بن الحسن

_____ (3) يأتي في الباب 28 من أبواب أحكام شهر رمضان. الباب 9 فيه حديث واحد 1 - التهذيب 4: 232 / 681، وأورد مثله في الحديث 1 من الباب 4، وذيله في الحديث 1 من الباب 5 من أبواب الكفارات، وصدره في الحديث 5 من الباب 11 من أبواب الظهار. (1) تقدم في الاحاديث 3، 6، 9، 10، 11، 12، 14 من الباب 1، وفي الحديث 4 من الباب 2، وفي الباب 4 من هذه الابواب، وفي الحديث 6 من الباب 1، وفي الحديثين 8، 19 من الباب 2 من أبواب صلاة المسافر. (2) يأتي في الحديث 8 من الباب 10، وفي الحديثصين 1، 4 من الباب 11 من هذه الابواب. الباب 10 فيه 10 أحاديث 1 - التهذيب 4: 235 / 689، والاستبصار 2: 102 / 331، وأورده في الحديث 4 من الباب 7 من أبواب بقية الصوم الواجب. (*) _____